شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة مكة المكرمة

مخطوطة

إتحاف الكيس بنوادر مصطلح الحديث النفيس

(إتحاف الظريف بشرح قواعد مصطلح الحديث الشريف)

المؤلف

عبدالمعطي بن سالم بن عمر السملاوي

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مكة المكرمة.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث

١٠٠

أتحاف الكيس

عبد المعطي السملاوي

مكتبة مكة
مخطوطات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث
١٠٠

حديث
١٠٠

كتاب تحاف الكيس
بنوادر مصطلح الحديث النفيس

للفقير الى الله عبد المعطي
ابن سالم بن عمر الشبلي
السملاوي
عفى الله له
امين

تحاف الظريف بشرح قواعد مصطلح الحديث الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي احسن وصل المتقطعين اليه، ومنح عمل من توكل عليه، وجبر من عضل عن معيته بحبل الوجوب اليه، ورفع رتبة الغريب واحسن عمله بين يديه، وادرجه في سلسلة الموفقين الراجعين اليه، ووفقه لفهم ما اختلف من الابهام بتدبيج تدليس المتكلم عليه، ووضع عنه امره بمشهور اسناد نقل العزل راجع اليه، وشفا منفعه بعلاج العليا بترك الرسال الدال عليه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة ادخرها بين يديه واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المخبر عن الحق والداعي اليه وبعد فيقول العبد الفقير الى الله تعالى عبد المعطي ابن سالم بن عمر الشبلي الشمادي لما وفقت على ابيات في مصطلح الحديث لبعض العلماء قليلة اللفظ كثيرة المعنى احببت تعليق شرح عليها يبين مرادها ويتمم مقاصدها وسميته باميني احد علماء اتحاف الابيه بنواد ر مصطلح الحديث النفيسه لديهما اتحاف الظريف، بشرح قواعد مصطلح الحديث الشريف اسال الله النفع به كما نفع باصله انه جواد كريم، وقد رجع وهذا اوان الشروع في المقصود، فاقول مستعينا بذكر الملك المعبود قال المحارمه الله تعالى يا مجرما نفسه شخصا مخاطبا له على عادة المتقدمين بقوله

صحيح معضل الإرسال وقف قطع الوصل مرفوع الغريب

اشتمل

اشتمل هذا البيت على ثمان فوائد الاولى الصحيح وحده بما رواه العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قاله ابن جماعة وغيره وهو يغني قول بعضهم الصحيح ما سلم من الطعن في اسناده ومتنه فخرج بقوله ما رواه العدل الخ ما لم تعرف عدالته اما ان يكون عرف بالضعف او جهل عينا وحالا وبالضابط ما في سنده راو مغفل كثير الخطا وان عرف بالصدق والعدالة ومن غير شذوذ وفي علة اي قادحة الحديث الشاذ والمعلل بعلة قادحة فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث كما قاله ابن الصلاح ولا يشترط العدد في الرواية كالشهادة خلافا لمتاخري المعتزلة قاله العراقي الثانية المعضل بالفتح المهملة والعاد المعجمة الامر المغضل اي المشغلف الذي لا يهتدي لوجهه واصل العضل المنع والشدة يقال اعضل بي الامر اذا ضاقت عليه الحيل والمعضل في الحديث ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا من اي موضع كان سواء سقط الصحابي والتابعي او التابعي وتابعه او اثنان قبلهما لكن بشرط ان لا يكون سقوطهما من موضع واحد مثاله قول مالك بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للملوك بالطعام كل يوم بسقوط نافع وابن عمر قاله العراقي وابن جماعة والمقدسي وقال بعضهم المعضل ما سقط من اسناده اثنان فاكثر وسمي معضلا ايضا لان كل معضل منقطع ولا عكس تنبيه بين المعضل والمعلق هو ما سقط من

مبادي السند واحدا واكثر من تعرف مصنف عموم وخصوص
من وجه من حيث تعرف المصنف بما سقط منه اثنان فصاعدا
يجتمع مع بعض صور المعلق ومن حيث تقييد المعلق بما سقط
من تعرف مصنف من مبادي السند يترقى منه اذ هو اعم مطلقا
ومن صور المعلق ان يحذف جميع السند ويقال مثلا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا يحذف الا الصحابي او
الا التابعي والصحابي معا وهما غير ذلك قاله ابن حجر في نخبة
الفكر فارجع اليه **الثالثة** المرسل وهو ما رواه التابعي
عنه صلى الله عليه وسلم كقول عروة بن الزبير قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي شرح مسلم والمهذب والوسيط لو قال
تابعي من السنة كذا الموقوف فمثل هو اثم مرفوع مرسل وعزى
اليه تصحيح الاول انتهى قاله الدهلي وظاهر صنيعه ان التابعي
صغيرا وكبيرا وهو كذلك وبه صرح بعضهم بقوله والمرسل هو
قول التابعي وان لم يكن كبيرا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي الاحتجاج به خلاف مشهور والصحيح فيه التفصيل
تنبيه المرسل والمعلق من المردود قال ابن حجر وفيه نظر
عبارته ثم المردود وموجب الرد اما ان يكون لسقط في اسناده او
طعن في راويه فالسقط اما ان يكون من مبادي السند من تعرف
مصنف او من اخر الاسناد بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق
سواء كان الساقط واحدا او اكثر والثاني وهو ما سقط من اخره من
بعد التابعي هو المرسل واما ذكره في قسم المردود للجهل بالمحذوف

لانه

لانه يحتمل ان يكون صحابيا ويحتمل ان يكون تابعيا وعلى الثاني
يحتمل ان يكون ضعيفا ويحتمل ان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل
ان يكون ضعف عن صحابي ويحتمل ان يكون عن تابعي اخر
وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد اما بالتجويز
العقلي فالى ما لا نهاية له وامابالاستقراء الى ستة او سبعة وهو
اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعضهم انتهى
الرابعة الموقوف وحده ما اضيف الى الصحابي من قول
او فعل قاله ابن جماعة وقال المقدسي الموقوف ما يروى
عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحو قف
عليهم ولا يجاوز الطير رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال سراج الدين ابو حفص الانصاري والموقوف وهو
المروي عن الصحابة قولا او فعلا او نحوه متصلا كان او
منقطعا ويستعمل في غيرهم مقيدا فيقال واقفه فلان على
عطاء مثلا ونحوه انتهى كلامه ومثله في العراقي والدهلي وزاد
الدهلي قوله ونحد الحاكم باشتراطه عدم انقطاعه وسواه
بعض فقهاينا الزابد عليهم القول في قوله التابعي يقولون
الخبر ما كان عن نبي والاثر ما كان عن غيره انتهى **الخامسة**
المنقطع وهو ما سقط من رواته واحد غير الصحابي وقيل
ما سقط منه قبل الوصول الى التابعي شخص واحد وقيل
ما لم يتصل اسناده وقال بعضهم ان المنقطع مثل المرسل
وقال بهذا كثير من الفقهاء وغيرهم لكن اكثر ما يوصف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى
الله عليه وسلم وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون
التابعي انتهى قاله العراقي وقال الدهلوي المنقطع في صناعة الحديث
هذا انه قول التابعي وفعله مما لم يتصل اسناده حتى الزهري
قد ذكر بالرفع انتهى وقال المقدسي رحمه الله والمنقطع هو
الحديث الذي لم يتصل اسناده بان يكون سقط منه رجل او
اثنان او ثلاثة او اكثر انتهى كلامه فان قلت هل بين
المنقطع والمقطوع فرق او لا قلت يفرق بينهما بان
المنقطع هو الذي لم يتصل اسناده على اي وجه كان والمقطوع
هو الموقوف على التابعي قوله او فعله انتهى قاله ابو
حفص الانصاري رحمه الله السادسة الموصول وهو
الذي اتصل اسناده بسماع كل راو ممن فوقه الى منتهاه
قاله ابن جماعة ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف مثال
المتصل المرفوع من الموطا مالك عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال المتصل
الموقوف مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهم
قاله المقدسي السابعة المرفوع قال ابو حفص الانصاري
هو ما اتصل الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا
كان او غير انتهى كلامه وقال ابن جماعة المرفوع هو
ما اضيف الى النبي من قول او فعل مثال القول اما الاعمال
بالنيات ومثال الفعل رجم صلى الله عليه وسلم ماعزا

زيدا

زيدا مثال اخر سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحيد
ونحوه قلت في المثال الاول مساهلة والله اعلم انتهى
كلامه اقول وجه المساهلة انه صلى الله عليه وسلم
لم يرجمها بالفعل وانما امر برجمها قاله بعض مشايخنا وهو
وجيه الثامنة الغريب وهو الذي تفرد به واحد عن
الزهري ونحوه ممن يجمع حديثه فان انفرد به اثنان او
ثلاثة سمي عزيزا فان رواه اكثر سمي مشهورا ومنه
المتواتر انتهى قاله ابو حفص الانصاري وقال المقدسي
الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما
من الائمة من يجمع حديثه اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث
سمي غريبا وقال ابن جماعة الغريب ما انفرد به راو
واحد وهكذا الى منتهاه كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته
فانه لم يصح الا من جهة عبد الله بن دينار عن ابن عمر
انتهى كلامه والغرابة اما ان تكون في اصل السند او في اثنائه
الفرد المطلق والثاني الفرد النسبي ويقال مطلق الفرد
عليه قاله ابن حجر في نخبة الفكر فارجع اليه فان
قلت هل الغريب والعزيز والمشهور اجاد اولا اجيب
بانها اجادة نص عليه ابن حجر في نخبة الفكر وقال لكل
واحد منها خبر واحد وخبر الواحد في الاصطلاح ما
شخص واحد وفي الاصطلاح ما لم يجمع شروط التواتر انتهى

قال المصنف رحمه الله

وضع

بدرج المتن تدبيج ووقف مع الابهام عند إلغاز التبييض

اشتمل هذا البيت على سبع قواعد **الاولى** المدرج وهو زيادة تقع في المتن ونحوه قال سراج الدين ابو حفص الانصاري وقد المدرج ما ادخله الراوي الحديث به ملتبسا كذا او غيره على وجه يوهم انه منه سواء كان في اوله او اخره او اثناء كحديث ابي هريرة اسبغوا الوضوء ويل للعقب من النار فان شعبة وابن الهيثم رواياه عن شعبة عن محمد بن زياد وحده بوقفه الخطيب مع ان الاول ظن كلامه بشهادة افضل الرواة عن شعبة بهما وقال العراقي المدرج المصطلح عليه عند المحدثين على اربعة اقسام الاول ادراج في اثر الحديث ما قوله بعض رواته اما الصحابي او من بعده موصولا بالحديث من غير فصل بين الحديث وبين الكلام بذكر فاعله فيلتبس على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع مرفوع **الثاني** ان يكون الحديث عند راويه باسناد الا من فانه عنده باسناد اخر فيجمع الراوي عنه طرقي باسناد الطرق الاولى من غير ذكر الثاني **الثالث** ان يدرج بعض الحديث في حديث اخر خالفه في السند **الرابع** ان يروي بعض الرواة حديثا عن جماعة وبينهم في اسناده اختلاف فيجمع الكل على اسناد واحد مما اختلفوا فيه ويدرج راويه متفقا لهم على الاتفاق وقد عد الادراج غير جائز **الثانية** الخاوله معنيان

معنيان معنى في اللغة وهي ما انتهيه النفوس وتميل اليه ومعنى في الاصطلاح وهو ما اتصل سنده واشتهر مخرجه وهي سادة مستور له به شاهد او مشهور قاصر عن درجة الاتقان انتهى قاله ابن جماعة وقال المقدسي الحسن قبل ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وقبل هو ما كان راويه من اهل الصدق لكنه لم يبلغ درجة الصحيح لكونه غير حافظ ومتقن وقد يكون اسناد رجال الحديث متفقا على توثيقهم وحفظهم واتقانهم وقد لا يكون الحديث صحيحا بل حسنا او ضعيفا لعلة مؤثرة فيه او شذوذ او اضطراب او غيره لذلك انتهى وقال الترمذي الحسن كل حديث يروي لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو حسن وقد اطال العراقي في ذلك في شرحه على مقدمة ابن الصلاح **الثالثة** المدبج بالدال المهملة والموحدة والجيم وحده ان يروي القرينان كل واحد منهما عن الاخر نحو كابي هريرة وعائشة ومالك والاوزاعي واحمد بن حنبل وعلي ابن المديني فان روى احد القرينين عن الاخر ولم يرو الاخر عنه لم يسم مدبجا انتهى قاله ابن جماعة والمقدسي وقال العراقي التدبيج وهو ان يروي كل من القرينين عن الاخر والتدبيج ما خرج من دبيا جتي الوجه وهما الخدان فيقتضي ذلك تسوية من الجانبين والقرينان مستويان فيما يرويه كل منهما عن الاخر **الرابعة** المتفق بالمشاة الفوقية والفا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والافتراق وحده ما اتفق لفظه وخطه ويقع على اقسام ثمانية
احدها الاتفاق في اسم الشخص وابيه كالخليل بن احمد وفي هذا
القسم ستة كذلك اي كل من الخليل بن احمد والمفترق ضده
قاله ابو سعاعة وقال الدبجي ان المتفق عندهم ما اتفق لفظا
وخطا اما في اسم الراوي او اسم ابيه او فيهما او اسم جده او
في الكنية او النسبة او في اسم الاب او في الاسم وكنية الاب
او فيه او الكنية او النسبة ويقع في السند بواحد منها بدون
تمييز او في السند فقط انتهى كان معرفة حيه وان تقدمت من
سنخة معروفة وقال ابو حجر ثم الرواة ان اتفقت اسما وهم
واسما ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم سموا المتفق في
ذلك المتفق منهم ام لا وكذلك ان اتفقت اسما فصاعدا
في الكنية والنسبة وهو النوع الذي قال له المتفق و
المفترق وقال رحمه خشية ان يظن الشخصان شخصا
واحدا وهذا على ما يأتي من النوع المسمى بالمهمل لانه
يخشى منه ان يظن الاثنان واحدا انتهى كلامه وقال القزاز
فالمتفقان والمفترقان ما اتفق لفظا وخطا فيه نظر لما علم مما
تقدم وذلك اقسام كثيرة فمن امثلة من اسمه احمد بن جعفر
ابن حمدان اربعة متعاصرون في طبقة واحدة فالاول
احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ابو بكر البغدادي القطيعي
سمع من عبد الله بن احمد بن حنبل المسند والزهري والثاني
احمد بن جعفر بن حمدان بن عيسى السقطي البصري يكنى ابا بكر

ايضا

ايضا روى عن عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي والثالث
احمد بن جعفر بن حمدان الدينوري حدث عن عبد الله بن
محمد بن سابق الروحي والرابع احمد بن جعفر بن حمدان ابو
الحسن الطرسوسي روى عن عبد الله بن جابر ومنها الاتفاق
في الكنية والنسبة معا نحو ابو عمران الجوني الاول بصري وهو
ابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني التابعي المشهور وسمي
عبد الرحمن ولم يتابع من سماه على ذلك والثاني ابو عمران موسى
ابن سهل بن عبد الله الحميدي الجوني روى عن الربيع بن سليمان
وطبقته وهو بصري يسكن بغداد ومن ذلك ما ذكره الخطيب
ابو عمر الحوضي في الثاني ومن ذلك الاتفاق في الاسم واسم الاب
والنسبة محمد بن عبد الله الانصاري اثنان الاول القاضي
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
ابن مالك الانصاري البصري شيخ البخاري والثاني ابو سلمة
محمد بن عبد الله بن زياد الانصاري مولاهم بصري ايضا نزيل
المصيصة وغيره **الخامسة** الموضوع وهو المختلق المصنوع
ويقابله المردود والمتروك والباطل والمفسد قاله
سراج الدين ابو حفص الانصاري وقال بل جماعة الموضوع
وحكى عبد الله بن المختلق عن الرسول وهو شر الحديث
الضعيف ولا تحل روايته لاحد علم حاله لاحاديث وامثله
انتهى كلامه ومثله في المقدسي وقال الدبجي لا يجوز ذكر
رواته وغيرهم عن علم حاله الا لبيان امره كان يقول وهو

كذبا او باطل لقوله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث
يرى انه كذب فهو احد الكاذبين يرى بضم الياء المفتوحة اي يظن
والكاذبين مثنى وجمع وكفى بهذا وعيدا لشديدا لمن روى حديثا
يظن انه كذب ولم يبينه اه كلامه ويعرف وضع الحديث باقرار
الواضع او بما كالة اللفظ وغيره لذلك فرع من غريب الجويني
تكفير واضع الحديث وقاله ابن جماعة وقال القراني ثم الواضعون
للحديث اصناف بحسب ما يحملهم على الوضع منهم الزنادقة قصدوا
بوضعهم اضلال الناس وروى الصيلي بسنده الى حماد بن زيد
قال وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة
عشر الف حديث ومنهم من وضع انتصارا لمذهبه كالرافضة
ومنهم من وضع ما يوافق قول الامراء ارباب الهمم ومنهم غير
ذلك عصمنا الله من الزلل السادسة المبهم وحكمه ملحق في جال
السند غير مسمى سئل سفيان عن رجل انتهى قال ابن جماعة
وبه صرح الدهلي بقوله المبهم ما كان في اسناده مسلم يسم
انتهى وقال القراني والمبهم من ابهم ذكره في الحديث او في الا
سناد من الرجال والنساء مثاله للحديث عائشة ان امراة
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض قال
خذي فرصة من مسك فتطهري بها الحديث فهذه المراة المبهمة
اسمها اسماء بنت شكل وهو الصحيح لثبوت ذلك في بعض طرق
الحديث في صحيح مسلم السابعة الموتلف وحكمه ما وقع
في الخط واختلف في اللفظ وهذا نوع مهم ينبغي لطالب الحديث

ان يعتني

ان يعتني بمعرفته واول من صنف في هذا النوع عبد الغني بن
سعيد ثم يتبعه الدارقطني سئل عنه هشام بن عمار وغيره فاوهم
واختلف ضبطه انتهى قاله ابن جماعة رحمه الله تعالى وقال
ابن حجر وان اتفقت اسماء الرواة خطا واختلفت نطقا سموا
كان مرجع الاختلاف النقاط الشكل وهو الموتلف والمختلف
ومعرفته من مهمات هذا الفن حتى قال علي بن المديني اشد
التصحيف ما يقع في الاسماء وجهله مضر بانه شيء لا يدخله
القياس ولا قبله شيء يدل عليه من الاسماء والالقاب والكنى
ونحوها واذا لم يعرف الحديث هذا كثير عثاره وافتضح وانك
صنف اهل الفن فيه كتبا مفيدة فمن ذلك كوني وكويز وقد
حكى ابو علي الغساني في كتاب تقييد المهمل عن محمد بن وضاح
ان كويزا بفتح الكاف في خزاعة وكويز بضمها في عبد شمس
ابن عبد مناف وسحرام بالراي في قريش وحرام بالزاي
المهملة في الانصار وقوله اللبيب اي العاقل قال المصنف

فدلس شكل اسند فشبه نزول الغرر عن تول الجبب

اقول اشتمل هذا البيت على سبع قواعد الاولى الحد لغة وهو
ان يروي الشخص حديثا من شيخ عاصره ولم يسمع منه وذلك
وهذا مذموم قال سراج الدين ابو حفص التدليس مكروه
لاسيما يوهم التي والمعاصرة بقوله قال فلان وهو في الشيوخ
اخف انتهى كلامه وقال ابن جماعة التدليس وهو نوعان
مذموم وهو ان يروي حديثا عن شيخ عاصره او سمع منه ع

في الجملة ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي رواه عنه بل سمعه
من ضعيف اسقطه كتدليس بقيه بالباء الموحدة تحت المثنو
ثم قاف مكسورة ثم ياء مثناة تحت **قلت** وما قيل في هذا
الرجل بقية ليس بقية فكم سنه على فقيه وغيره مذموم وهو
ان يكون من سمع منه في نفس الامر ثقة كتدليس ابن عيينه
انتهى كلامه ومثله في المقدمة على غرامي صحيح وقال العراقي
والتدليس وهو الذي رواه عمن سمع منه ما لم يسمعه منه
من غير ان يذكر انه سمعه منه وهو على ثلاثة اقسام **الاول**
تدليس الاسناد وهو ان يسقط اسم شيخه الذي سمع منه ويروي الى
شيخ شيخه او من فوقه ويسند ذلك اليه بلفظ لا يقتضي الاتصال
بل بلفظ محتمل له ولغيره وهذا شرط معاصرة المروي عنه او لقيه وعدم
سماع المدلس مطلقا او عدم سماعه ما دلسه وذلك مذموم
مكروه جدا وروى الشافعي عن سفيان قال التدليس اخو
الكذب **الثاني** ان يصف المدلس شيخه الذي سمع ذلك الحديث
منه بوصف لم يعرف به من اسم او كنية او نسبة الى قبيلة او صفة
او نحو ذلك كي يوعر الطريق الى معرفة السامع له كقول ابي
بكر بن مجاهد احدثنا عبد الله بن ابي عبد الله
يريد عبد الله بن ابي داود السجستاني وفي هذا تضييع المروي
عنه وللمروي ايضا فيه بعض رذالة مجهول او كراهة ذلك
تختلف باختلاف قصد المدلس **الثالث** تدليس التسوية وهو
ان يروي حديثا عن شيخ ثقة وذلك الثقة يرويه عن ضعيف
عن ثقة

عن ثقة فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط
الضعيف الذي في السند ويجمل الحديث عن شيخه الثقة عن
الثقة الثاني بلفظ محتمل فيتوي الاسناد كله ثقاة وهذا شر
الاقسام اما اذا كان يدلس عن الثقاة فحديثه مقبول و
تدليسه غير مذموم كتدليس سفيان بن عيينة انتهى كلامه
الثامنة المنكر وهو انفراد به واحد غير ثقة والمشهور
بالحفظ انتهى قاله سراج الدين ابو حفص الانصاري وهذا
خلاف الشاذ كما سياتي وهو ما رواه المقبول مخالفا لمن هو
اولى منه وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح
قاله ابن حجر وقال العلامة محمد بن عبد الهادي المقدسي
المنكر انفراده بما لم يبلغ من الثقة ما يحتمل معه تفرده نحو
حديث ابي زكريا يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا
البلح بالتمر فان الشيطان اذا رأى ابن آدم يأكل البلح بالتمر يقول عاش ابن
آدم حتى اكل الجديد بالخلق تفرد به ابو زكريا وهو شيخ صالح
اخرج له مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده انتهى
كلامه وقال في اللفو والالقاب لابن حجر ما نصه ابو زكريا ظن في
يحيى بن محمد بن قيس ويحيى بن محمد الذي روى كنية كلا منهما ايضا
ابو زكريا وقال ابن خطيب الدهشة بحاء في كتابه
تحفة ذوي الاريب في مشكل الاسماء والنسب ابو زكريا يحيى بن
محمد بن قيس مصغر وآخره راء وقال الحافظ المقدسي في رجال

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصحيحين اصله من المدينة وكان ضريرا قاله ابن حجر
الثاني رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية همام بن يحيى عن
ابن جريج عن الزهري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا دخل الخلا وضع خاتمه قال ابو داود بعد تخريجه
هذا حديث منكر تفرد به همام بن يحيى ثقة احتج به اهل الصحيح
لكنه خالف الناس انتهى قراني **فائدة** اعلم ان بين
الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه لاجتماعهما
في انفراد المخالفة وافترقا في ان الشاذ راويه ثقة
او صدوق والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى
بينهما والله اعلم قاله ابن حجر في نخبة الفكر **الثالثة** م
المسند وهو اتصل اسناده مرفوعا كان او موقوفا ويسمى
موصولا ايضا وعنده المفصول له انتهى قاله سراج الدين البلقيني
خصه الانصاري وقال ابن عبد البر المسند ما اتصل اسناده
من راويه الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كالشافعي عن
مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله البلخي
ومثله في ابن جماعة وبعض عبارته المسند وحده ما اتصل
اسناده من راويه الى منتهاه كذا حكاه الخطيب عن اهل
الحديث وقال اكثر ما يستعمل في المرفوع دون الموقوف
انتهى كلامه ومثله في القراني وبعض عبارته كالمسند كما
قال ابن عبد البر ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة
متصلا او منقطعا فالاتصال مثاله عن نافع عن ابن عمر

عن

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانقطاع مثاله عن الزهري
عن ابي عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع
بعدم سماع الزهري من ابن عباس فحينئذ يستوي المسند
والمرفوع انتهى كلامه وقال في نخبة الفكر الاسناد وهو
الطريق الموصل الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه السند
من الكلام وهو اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا
او حكما من قوله او فعله او تقريره مثال المرفوع من القول
تصريحا ان يقول الصحابي سمعت النبي يقول كذا او حدثنا
بكذا او يقول هو او فيه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كذا
او نحو ذلك ومثال المرفوع من الفعل والتقرير تصريحا
ومثال المرفوع من الفعل حكما ومثال المرفوع من التقرير
حكما مذكور في نخبة الفكر فارجع اليه فانه لاجله هذا
المختصر الجليل اللفظ **واما** ان ينتهي الاسناد الى الصحابي مثل
ما تقدم من كون اللفظ يقتضي التصريح بان المنقول هو من قول
الصحابي او من فعله او من تقريره وهو من في النبي هو منسوبا به
وبانه على الاسلام **واما** ان ينتهي غاية الاسناد الى التابعي
وهو من فوق الصحابي والاول من الاقسام الثلاثة يسمى المرفوع
والثاني الموقوف والثالث المقطوع انتهى من نخبة الفكر
الرابعة المشهور وحده ما رواه اكثر من ثلاثة كذا
قاله الحافظ ابن منده ويسمى مشهورا لوضوحه وهو

المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء سمي بذلك لانتشاره من قولهم
فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من عاير بين المشهور والمستفيض بأن
المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء والمشهور أعم
منه ذلك ومنهم من عاير بينهما بكيفية أخرى فارجع اليه في نخبة
الفكر لابن حجر وقال الدهلوي عند قول ابن فرح الشبلي
عزيز بكم صبا وليلى تكم ومشهور أوصاف الحب المتلف
المشهور ما رواه ثلاثة فما فوق ثلاثة وهكذا في جمع الى منتهاه وهذا
أوضح مما تقدم الخامسة النازل بالنون والزاي وهو
ما كثرت رجاله وصنف العالي وسيأتي ذكره ان شاء الله وهو
ما قلت رجاله قال ابن جماعة عند قول ابن فرح
ولا زلت في مرتبع وريعة ولا زلت تعلو بالتجني فانزل
قال الامام احمد طلب الاسناد العالي سنة عمن سلف وقد
قيل لحيى بن سعيد القطان ما تشتهي قال اسناد عالي وبيت
خالي والعلو اقسام اقربه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم باسناد نظيف غير منفرد ثم قال الدهلوي وكان القرب
والاسناد خصيصة كاملة من خصائص هذه الامة وسنة
بالغة توكدة عن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه انه قال
الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وطلب
العلو فيه سنة اسلف وهذا استحب الرحلة فيه لاجل طلبه
وقال ابو فهم قرب الاسناد قرب من الله تعالى والعلو
بعد الاسناد من الخلل لان كل واحد من رجاله يحتمل ان

يقع

يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا في قلتهم وقلة جهات الخلل
وفي الكثرة الكثرة وهذا واضح والعلو المطلوب في رواية الحديث
على خمسة اقسام الاول القرب من رسول الله صلى الله
عليه وسلم باسناد نظيف غير منفرد بذلك من اجل الانواع
الثاني القرب من امام من ائمة الحديث وان لم يكن العدد من
ذلك الامام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا عال
بالنظر الى ذلك الامام الثالث العلو بالنسبة الى رواية
الصحيح او احدهما او غيرهما من الكتب المعتمدة وقد
كثر اعتناء المتاخرين بتحصيل هذا النوع ومن وجد ذلك
في كلامه ابو بكر الخطيب وبعض شيوخه وابو نصر بن
ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم ومن جاء
بعدهم الرابع العلو المستفاد من تقدم السماع والاهلية
لطلب من المطلوب منه والله اعلم السادسة المسلسل
بالاحوال المحمولة والافعال والمشابهة للتحديث وحده صاحب
الالماع او ثلاثة قاله ابن جماعة وقال الدهلوي القرين عند
المحدثين ما ورد من طرق لا يقين عن راو يقين وهكذا
الى منتهاه انتهى وهذا اوضح من عبارة ابن جماعة وقال
ابن حجر في نخبة الفكر وضده والثالث القرين وهو ان
يشترك فيه اثنان فاكثر عن اثنين وسمي بذلك اما لقلته وجوده
واما لكونه عرى اي قوي بمجيئه من طرق اخر انتهى
السابعة المتسلسل بالمشايخ وقت والراوي المهملة وحده

ما انفرد به واحد واجمع على ضعفه قاله ابن جماعة وقال العراقي
الفرد وهو الذي انفرد به راو واجمع على ضعفه وقد يتسامحون وي
او الحديث بعض الائمة ويأخذ به بعضهم انتهى كلامه ومثله
في المقدمة على مقدمة ابن فرح الاشبيلي عند قوله رحمه الله
وصبري يشمل القليل انه ضعيف ومثل هذه لي اجل
وقوله الحبيب بمعنى المحب وجمعه احباب واحبا قاله
الاختري رحمه الله تعالى قال المؤلف رحمه الله طيب

وضعف عنعن العليا فسلسل اصول الدر نظما عن

اقول قد اشتمل هذا البيت على اربع قواعد الاولى الضعيف
وحكم ما ليس بصحيح ولا حسن وانواعه كثيرة قاله ابن جماعة
وقال العراقي الضعيف هو الحديث الذي لم يبلغ رتبة الحسن
واقسامه كثيرة عدها بعضهم تسعة واربعين نوعا وقال السراج
الدين ابو حفص وانواعه تزيد على الثمانين تطلب من
المطولات وقال المقدسي في شرحه على غرامي صحيح لمن
فرح الاشبيلي من قوله وصبري يشمل القليل الضعيف
هو الذي لم يصح ولا حسن وهو ذو بضعة انواع
كثيرة كالشاذ والمعلل والمضطرب وغيرها انتهى الثانية
العنعنة مهملتين بينهما نون وحكم ما يقال فيه قال فلان
عن فلان وعلى بعضهم مرسل والصحيح الذي عليه الجمهور
انه متصل قاله ابن جماعة عند قول ابن فرح الاشبيلي
خذ الوجه عني مسلسلا ومعنعنا فيدري بموضوع الهوى كل

وقال

وقال العراقي عند هذا البيت والمعنعن وهو الرواية بلفظ عن
ونحوه بناء للتحديث والاخبار والسماع وهو من قبيل
الاسناد المتصل على الصحيح بشرط سلامة الراوي له بالمعنعنة
من التدليس وثبوت ملاقاته لمن روى عنه بحيث انتهى كلامه
وبه صرح قاضي سراج الدين ابو حفص الانصاري ومحمد بن
عبد الهادي المقدسي وهو من قبيل المتصل وقد حكاه
ابو عمر الداني اجماعا الثالثة الداني بالنون المضمومة
فضيلة منسوبة اليها وحكى العجب من النبي صلى الله عليه
وسلم ومن احد الائمة في الحديث وتقدم وغاة الراوي
بالسماع وتقدم الكلام عليه انفا عند النازل فارجع
اليه الرابعة المسلسل وحكم ما اقترن روايته على
صفة او حالة او كيفية مثاله ان يقول الراوي حدثني
والله فلان بكذا قال حدثني والله فلان بكذا قال
حدثني والله فلان بكذا او ليعد مسلسل الحلف قاله ابن
جماعة وقال الديبعي والمسلسل ما تواردت رواته اما
على حالة قولية كقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ اني احبك
فقل دبر كل صلاة اللهم اعني على ذكرك وشكرك وقد
تسلسل كثيرا بقول كل من رواته وانا احبك ونحوه
المسلسل برحم الله فلانا او ارى ايمانكم او فيما حدثني
ابو هريرة شك ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بيدي وقال
خلق الله الارض يوم السبت وتسلسل بشبك كل من رواته

بيد من رواه عنه ونحوه المسلسل بوضع اليد على الراس ولا
باخذ بيد الطالب وبالدعاء وبالمصافحة واما على وصف قولي كالمسلسل
بالفقهاء والحفاظ والنحاة وبالحمصيين او بمن اول اسمه عين
وبالمصريين ونحو مخصوص او وصف قولي كالمسلسل بقراءة
سورة الصف وقد تقدم سندنا بها سماعا منها لها من شيخنا عبد
الحي السرنبلالي الحنفي او وصف سنة كقوله كالمسلسل بالاحمر
انتهى وقوله الدر بالدال والراء المهملتين اللؤلؤ قال في القاموس
الدر بالضم اللؤلؤ العظيمة وجمعه درور ودرر ودراري وقوله
معالم الرجال وهو نبت ابي طيب ونبت ابي سلمة معاجيبان
وقوله عن طيب اي خبير بهذا الفن وقد نظمه بالدر الحسنة
وعلوشه **خاتمة** اعلم ان المصنف اجاد في تخليه
واداد لكن ترك جملة من مصطلح علم الحديث فلا بد ان نذكر عاجلها
منها اللاحق وهو كما قال ابن حجر ان اشترك اثنان فاكثر في شيخ
وتقدم موت احدهما على الاخر وهو اللاحق **ومنها** المهمل وهو
كما قال ابن حجر وان روى الراوي عن اثنين متفقي الاسم
او مع اسم الاب او مع اسم الجد او مع النسبة ولم يتميز احدهما
للاخر منهما فباختصاص الشيخ المروي عنه يتبين المهمل ومتى لم
يتبين ذلك او كان مختصا بهما معا فاشكاله شديد فيرجع
فيه الى القرائن والظن الغالب **ومنها** المتشابه وهو كما
قال ابن حجر ان اتفقت اسماء الرواة خطا ولفظا واختلفت
الاباء بتقديم ابتلاهما خطا او بالعكس فهو المتشابه وتقدم

ذكره

ذكره انفا **ومنها** المدلس وهو ما قطع من سند اسناده واحد
فاكثر **ومنها** الشاذ والمعلل رواه الثقة مخالفا لما رواه الناس
ومنها الفرد وهو ما تفرد به اهل مكة ونحوه **ومنها** المعلل
وهو ما اطلع فيه على علة قادحة في صحته مع السلامة منها
ظاهرا **ومنها** المضطرب وهو ما روي على اوجه مختلفة
متساوية **ومنها** المتواتر وهو ما له طرق كثيرة بلا حصر
معين وتلك الكثرة احد شروط التواتر اذا ورد بلا حصر
عدد معين بل لكون العادة قد احالت تواطيهم على الكذب وكذا
وقوعه منهم اتفاقا من غير قصد فلا يعين لتعيين العدد
على الصحيح ومنهم من عينه في الاربعة وقيل في الخمسة
وقيل في السبعة وقيل في العشرة وقيل في الاثني عشر وقيل
في الاربعين وقيل في السبعين وقيل غير ذلك انتهى ابن حجر
في نخبة الفكر **ومنها** المقلوب وهو اما في اسناد الحديث كقوله وانه
ومنها المصحف وهو ما وقع في المتن وتارة في الاسناد
وفيه تصانيف **ومنها** المختلف وهو ان يأتي حديثان متعارضان
في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما او يرجح احدهما **ومنها** المحرف
وهو ما وقع فيه المخالفة بالنسبة للشكل كما قال ابن حجر
وبعض عبارته ثم المخالفة ان كانت واقعة بسبب تغيير
السياق اي سياق الاسناد فالواقع فيه ذلك التغيير هو
مدرج الاسناد وان كانت المخالفة بتغيير حرف او حروف
مع بقاء صورة الخط في السياق فان كان ذلك بالنسبة الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النقط والصحف وان كان بالنسبة الى الشكل واطرف في معرفة هذا
النوع مهمة وقد صنف فيه العسكري والدارقطني وغيرهما وكثير
ما يقع في المتون وقد يقع في الاسماء التي في الاسانيد انتهى
ومنها المختلط وهو ليئ حفظ الراوي اما لكبره واما
لذهاب بصره واما لاحتراق كتبه او عدمها فان كان سبب ذلك
فرجع الى حفظه فساء فهذا هو المختلط واهمل فيه اسم حدث
به قبل الاختلاط فاذا تميز قبل وان لم يتميز توقف فيه
ومنها المتابعة والشاهد وهو ان يروي حديث اخر
سما ه زيادة والثقة والجهور على قبولها والمزيد
في متصل الاسانيد وصفة الراوي وهو العدل الضابط
ويدخل فيه معرفة الجمع والتعديل وبيان سبب السماع وهو
التميز وحيطي في خمس غالبا قاله سراج الدين الوصف
الانصاري وكيفية السماع والتحمل وكتابة الحديث وهو
جائز اجماعا وتقرير الحمة الى ضبطه واتمام طرق الرواية
وبيان تسمية السماع من لفظ الشيخ والقراءة عليه والاجازة
بانواعها والمناولة والمكاتبة والاعلام والوصية والوجادة
انتهى وصفة الرواية واداؤها ويدخل فيه الرواية واختصار
الحديث واداب المحدث وطالب الحديث ومعرفة مراتبه
ولغته وتفسير معانيه واستنباط احكامه وعزوه الى
الصحابة والتابعين واتباعهم وفاقا وخلافا ويحتاج
في ذلك الى معرفة الاحكام الخمسة وهي الوجوب والندب

والتحريم

والتحريم والكراهة والاباحة وستقف تماما من الخاص وهو ما
على معنى واحد من اشتراط اخر والمفصل وهو ما عرف المراد من
لفظه ولم يفتقر في البيان الى غيره والمفسر وهو ما ورد البيان
بالمراد منه في مدلوله والمجمل وهو ما لا يفهم المراد منه ويفتقر
الى غيره والترجيح بين الرواة من جهة العدد مع الاستواء في
الحفظ ومن جهة العدد فيما يتأتى فيه وغير ذلك ومعرفة
ناسخه ومنسوخه ومعرفة طبقات الرواة وفائدته الامن
من تداخل المشتبهين وامكان الاطلاع على تبيين التدليس
واسم ذلك معرفة مواليدهم وبلدانهم واحوالهم بتعديله
وتجريحا وجهالة ومن اسم ذلك به الاطلاع معرفة مراتب
الجرح والتعديل والجرح مراتب ستة الاولى سوء الوصف
بما دل على المبالغة فيه واصرح ذلك التعبير بافعل كاكذب
الناس او اليه المنتهى في الوضع او بهو ركيك الكذب الثانية
قولهم دجال او وضاع او كذاب الثالثة وبنحو اسهل الفاظ
الدالة على الجرح قولهم فلان لين او سيئ الحفظ او فيه او في
مقال وبين اسوء الجرح واسهله مراتب لا تخفى فقولهم
متروك او ساقط او فاضح الغلط او منكر الحديث ايسر
من قولهم ضعيف او ليس بالقوي او فيه مقال او اسهل
قولهم فلان متهم بالكذ ب او بالوضع او هالك
فاجتنب الرواية عنه وفلان ذاهب او ذاهب الحديث
او متروك الحديث او تركوه وفلان سكتوا عنه او انه لا

لا يتبع عند المحدثين او لا يتبع حديثه او مردود او مردود
الحديث وكذا فلان ضعيف جدا او فلان واه بمرة او قولهم
جازوا او فلان متهم بوضع حديثه او فلان متروك او متروح
الحديث او لا يكتب حديثه او ليس بشيء او لا شيء او لا يساوي
فلسا او لا يساوي شيئا ونحوها السادسة وهي قولهم فلان
ضعيف وكذا منكر الحديث او حديثه منكر او له مناكير او
مناكير او مضطرب به او ضعفوه لا يحتج به ويعرف من هذه
المراتب الستة بمرتبتين الاولى فلان ضعيف وكذا منكر الحديث
الثانية فلان ليس او ليس بالحفظ او فيه ادنى مقال وما
عدا ذلك لا يعمل به كما قاله الجوزي وانما عملنا بهاتين المرتبتين
لاشتمال الصيغ بصلاحية المتصف بعكوفها ومن المهم معرفة
مراتب التعديل وان نعم الوصف بايد لا يبالغ فيه
واصح ذلك التبيين بافعل كاوثق الناس او اثبت الناس
او اليه في التثبت ومعرفة ناسخ الحديث ومنسوخه
ومعرفة الصحابة واتباعهم ومن روى عن الاكابر عن
الاصاغر كرواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري
والصديق وغيرهما وليث بن رواية الفاضل عن المفضول
ورواية الشيخ عن التلميذ كرواية الزهري ويحيى بن
سعيد وربيعة وغيرهم عن مالك ورواية النظير
عن النظير كالثوري وابي حنيفة عن مالك والحديث
الاتم احفظ بفسها من وليها ومعرفة رواية الاباء عن الابناء
كرواية

كرواية العباس عن ابنه الفضل وعكسه ومعرفة الاخوة والاخوات
كعمر وزيد ابني الخطاب ومن لم يرو عنه الا واحد من الصحابة
كذي مخبر بالمعجمة وعوف ان لم يرو عنه غير الشعبي ومعرفة
الاسماء والالقاب والكنى ومن اشتهر بالاسم دون الكنية
وعكسه ومعرفة طبقات العلماء والرواة والموالي والتابعين
والبلدان والصناعة والمهملات والتواريخ ومعرفة الثقة
والضعف ومن اختلف فيه فيرجح بالميزان ومن اختلط
في اواخر عمره من الثقات وعرف منهم ومن روى قبل ذلك وفي
هذا القدر كفاية لمن له عقل ودراية والمرجو ممن اطلع
على هفوة ان يصلحها بالاحسان وكان الفراغ من رقمه
وكتابته يوم السبت المبارك سابع عشر شهر شوال المبارك
سنة ١٢٥١ الف ومائتين واحد وخمسين حامدا
من الهجرة النبوية على يد الفقير الحقير
يوسف السلاوي بلد الشافعي
مذهبا العقيدة اشعريا الطريقة
احمديا غفر الله له
ولوالديه
امين